

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

9097 - أخبرنا عمرو بن علي قال نا عبد الرحمن قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن أنس قال ٧ كانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجمعوها في البيوت فأنزل الله تعالى يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فقال رسول الله ﷺ A افعلوا كل شيء إلا الجماع